

المملكة المغربية
ROYAUME DU MAROC



الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية و المسح العقاري و المAPPING

Agence Nationale de la Conservation Foncière du Cadastre et de la Cartographie

الرباط في ٣١ أكتوبر ٢٠٠٧

رقم ٧٧٧٨ / د. ج. ع. م. ع. ج / م ع

من المحافظ العام

إلى

السادة المحافظين على الأملاك العقارية

دورية عدد 357

الموضوع: في شأن تطبيق مقتضيات المادتين 58 و 61 من القانون 90-25.

سلام تمام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، مما قسمه يطرح السؤال حول القطع الأرضية موضوع تجزئات قانونية مرخص بها، ومدى حصوتها لمقتضيات المادتين 58 و 61 من القانون 90-25 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات، التي تجعل بيع عقار لعدة أشخاص على الشابع متوفقا على الحصول على إذن سابق للتقسيم،

وفي إطار توضيح المقتضيات القانونية وتوحيد العمل بينكم يشرفني أن أنبي إلى علمكم ما

بلي:

أولاً : إن القانون 90-25 يعبر تقسيم عقار (Division) كل تقسيم (Morcellement) نعقار إلى بقعين أو أكثر غير معدة للبناء، في حين يعبر تجزئة عقارية (Lotissement) كل تقسيم (Division) عقار إلى بقعين أو أكثر لتشييد مبان، و حيث أن المادة 58 المذكورة وردت ضمن مواد الباب الرابع المتعلقة تقسيم العقارات من القانون المذكور، وأن المقتضيات

الخاصة بالتجزئات العقارية وردت في الباب الأول من نفس القانون، فإن ذلك يدل على أن إرادة المشرع ترمي إلى حصر تطبيق مقتضيات المادة 58 في عمليات تقسيم العقارات غير المعدة للبناء دون التجزئات القانونية المرخص بها؛

ثانياً : إن مقتضيات المادة 60 تنص على أنه لا يمكن قبول طلبات الحصول على الإذن المنصوص عليه في المادة 58 إذا كان الملك المعنى يقع في منطقة يباح فيها البناء، وأن الإذن في هذه الحالة لا يمكن أن يتم إلا وفق الشروط المنصوص عليها في الباب الأول المتعلق بالتجزئات العقارية، وهذا يؤكد أن أحكام المادة 58 فاصلة فقط على عمليات التقسيم لعقارات غير قابلة للبناء.

ثالثاً : إن التحليل أعلاه يسري كذلك على المادة 61 من نفس القانون ما دام أن مقتضياتها مرتبطة بالعمليات المنصوص عليها في المادة 58 المذكورة التي أحالت عليها صراحة؛ و تأسيساً على ذلك فإن مقتضيات المادة 58 و 61 من القانون 25-90 لا تسرى على عمليات البيع المنجزة لفائدة عدة أشخاص على الشياع و المتعلقة بقطع أرضية موضوع تجزئة مرخص بها وفقاً للقانون، بل تحصر فقط في العمليات المرتبطة بتقسيم العقارات؛ وفي الأخير أطلب منكم إخباري بكل الصعوبات التي قد تتعارضكم في تطبيق مقتضيات هذه الدورية.

والسلام

المحافظ العام
دكتور محمد شريف
المصطفى فؤاد